mroftalp htehaB ni knil muideM

40 تفسير سورة النور | 6-01 | تفسير ابن كثير

علي غازي التويجري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. الرحمن الرحيم وصلى الله وسلم وبارك وانعم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد - 00:00:01

آآ فكنا قد انتهينا بالامس من قوله من او من الايتين والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء اجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا. واولئك هم الفاسقون. الا الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوا فان الله غفور - 00:00:17

رحيم وذكرنا ان هذه الاية هي في من يرمي اه غيره بالزنا سواء اه كانت امرأة او رجل فمن رمى احدا وقذفه بالزنا فعليه ان يقيم البينة على ذلك. والا حد في ظهره - 00:00:40

فان اقام البينة على ما قال والا فانه يجلد ثمانين جلدة وسواء كان المقذوف امرأة او رجلا او كان القاذف رجلا او امرأة وقلنا ان قوله يرمون ان الاصل في الرمي هو قذف شيء من اليد - 00:01:02

وشاع استعماله في نسبة فعل او وصف الى شخص بحق او باطل واكثر استعماله بالباطل ومنه قول الشاعر رمتني بدائها وانسلت وهنا ان المراد يرمون يعني يقذف غيره بشرط ان يكون محصنا - 00:01:23

ثم لم يأتي باربعة شهود المحسن يعني العفيف ثم لم يأتي باربعة شهود على قوله وما ادعاه فانه يكون مفتريا يجلد ثمانين جلدة وايضا لا تقبل شهادته ابدا وايضا محكوم عليه بالفسق فهو من الفسقة - 00:01:45

او من الفاسقات والفسق هو الخروج عن طاعة الله الا الذين تابوا الا اذا تابوا التوبة هي الرجوع من المعصية الى الطاعة وتابع من عمله هذا ومن قذف اه المحصنين والمحصنات - 00:02:07

واصلحوا يعني يشترط يشترط ان يتوب من هذا الفعل وان ينتهي عنه وايضا ان يصلح العمل بعد ذلك فلا يقذف احدا ولا يتعرض له فان الله غفور رحيم اي ان الله يغفر له ذلك ويرحمه - 00:02:23

وختم الاية بهاتين الصفتين دليل على ان الله جل وعلا يتجاوز عنه ويغفر له ذلك وذكرنا ايضا خلاف العلماء هل اه الاستثناء الا الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوا فان الله غفور رحيم. هل الاستثناء راجع على - 00:02:42

آآ الامرين على قبول الشهادة وعلى عدم الفسق ام انه راجع عن الفسق؟ الجمهور يقولون راجع على قبول شهادته فتقبل شهادته اذا تاب وكذلك يرتفع عنه الفسق فيكون من المؤمنين المطيعين. وقال ابو حنيفة ان - 00:03:00

عود الظمير انما هو على اه اه فقط انتفاء وارتفاع الفسق عنه. يعود على الجملة الاخيرة فقط فيرتفع الفسق عنه بالتوبة ولكن شهادته تبقى مردودة والصواب هو قول الجمهور ان هذه هي قاعدة الشريعة ان التائب من الذنب كمن لا ذنب له بل لو تاب من الشرك - 00:03:21

وعبادة الاصنام فان الله يتوب عليه ويغفر له ذلك فكيف لا نقول اه ان شهادته لا تقبل مع انه تاب توبة نصوحة ثم بعد ذلك يقول الله جل وعلا والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم - 00:03:46

فشهادة احدهم اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ويدرأ عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين. والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين ولولا فضل الله - 00:04:05

عليكم ورحمته وان الله تواب حكيم اه هذه الايات اه هي فيمن قذف زوجته في من قذف زوجته فالايات السابقة والايتان السابقتان فيمن قذف اي امرأة من الناس من قذف غير زوجته - 00:04:25

فان حكمه يأتي باربعة شهود والا يجرد ثمانين جلدة لكن اذا قذف الرجل زوجته الحكم يختلف لماذا لانه لا يستطيع السكوت على ذلك لانها فراشه وتدخل عليه من ليس هو ولد له - 00:04:47

ويكون بذلك ديوثا يقر الخبث في اهله كما مر الحديث والديوث لا يدخل الجنة الامر يختلف تماما ولهذا من رحمة الله جل وعلا بخلقه ان شرع لهم حكم اللي عان - 00:05:08

وهو ان يتلاعنان على ضوء ما سيأتي ان شاء الله على ضوء ما جاء في الايات سنذكر اقوال اهل العلم في كيفية الملاعنة فيلاعن زوجته ويشهد عليها اربع شهادات بانها فعلت - 00:05:27

انه رآها تفعل الزنا والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ثم يؤتى بها هي فاما ان يقام عليه الحد اذا لم تنفي ذلك فيقام عليها الحد لانها محصنة وترجم - 00:05:43

الا ان تدرأ ذلك عنها بان تشهد اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين وشهد انه من الصادقين وهي تشهد اربع شهادات انهم من الكاذبين. تنقظ شهادته والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين - 00:06:02

وعند ذلك يدرى عنها العذاب ويفرق بينهما بمجرد ما تنتهي هي من الشهادة فانه يفرق بينهما تفريقا ابديا لا يلتقيان بعده ولا يحل له ان يتزوج بها بعد ذلك ابدا - 00:06:21

ولكن يدرأ عنها الحد وهو ايظا لا يقام عليه حد القاذف ويفرق بينهما وله ان ينتسئ ان ينتفي من الولد الولد الذي معها مثلا او هي حبلى به له ان ينتفع منه ويقول ليس لي - 00:06:38

ولا يلحق به وسنذكر في هذا سنذكر ان شاء الله الاحاديث الواردة في هذا لكن قبل ذلك اه يعني نعرج على تفسير الايات من حيث الجملة اذا والذين يرمون ازواجهم اي يرمونهن بالفاحشة وبالزنا - 00:06:57

ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم ما عندهم احد يشهد بهذا والاصل او نقول ولا يعرف ان حد زنا اقيم بالشهادة لانه يتطلب امورا دقيقة ان يرى ذاك منه في ذاك منها - 00:07:20

والاصل ان من يفعلون هذه الامور يستترون ويختفون عن الناس واذا حس ان احدا علم به اقلع وذهب وفر واختفى فلا يجوز ينتظر حتى يأتون وينظرون اليه وهو يفعل ولهذا قال بعض بعضهم ما اقيم حد في الاسلام عن طريق الشهادة. ما اقيم حد ما اقيم - 00:07:41

حدوا زنا في الاسلام عن طريق الشهادة لكن يطعم عن طريق الاعتراف عن طريق الحمل بعض الامور الاخرى اما الشهادة فلا ولهذا قال ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم. يعني هو رأى بام عينه - 00:08:06

رأى بام عينه وهذا امر يخصه هذا بيته فراشه خلاف لو لم تكن زوجته قال فشهادة احدهم اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين. فشهادة اي فليشهدوا شهادة فليشهدوا شهادة اربع مرات - 00:08:27

اربع شهادات لهذا قال صاحب المغني في بيان ذلك قال ان الامام الامام يعني او القاضي يبدأ بالزوج فيقيمه له ويقول له قل اربع مرات اشهد بالله اني لمن الصادقين فيما رميت به زوجتي هذه من - 00:08:47

زنا ويشير اليها ان كانت حاضرة وان كانت غائبة سماها ونسبها فاذا شهد اربع مرات وقفه الحاكم قالوا يعني قف انتظر قليلا وقال له اتق الله يعني بعد ان يوقفه قليلا يقول له اتق الله فانها الموجبة. يعني هذه الشهادة الخامسة التي ستشهد بها هي - 00:09:10

الموجبة عليك غضب الله وعذابه ان كنت كاذبا خوفه لعله يرجع ان كان كاذبا. يقول له اتق الله فانها الموجبة وعذاب الدنيا اهون من عذاب الاخرة. وكل شيء اهون من - 00:09:39

لعنة الله ثم يقول قل وان لعنة الله علي ان كنت من الكاذبين فيما رميت به زوجتي هذه من الزنا اذا يشهد اربع شهادات انه من الصادقين انه رأى زوجته تفعل وانه لصادق اربع مرات والخامسة يقول اشهد اني رأيتها تفعل - 00:09:53

وان كذبت فعلي لعنة الله هذا بالنسبة للزوج قال فشهادة احدهم اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين. والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين كان كذب عليها فيما قال - 00:10:16

واتهمها وهي بريئة قال ويدرأ عنها العذاب. ها انتهى من الزوج والان بدأ بالزوجة. قال يدرأ عنها العذاب يعني يدفع عنها العذاب والمراد بالعذاب هنا هو الحد هو الحد الذي يقام المراد به العذاب الدنيوي - 00:10:35

وهو الرجم لانها محصنة ثيبة ويدرأ عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين. تشهد هي اربع شهادات تنقض شهاداته الاربع انها زانية وانه صادق تقول لست بزانية وانه كاذب فيما قال علي - 00:10:51

والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين هذا يقابل قوله ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين وهي تقول ان ان غضب الله عليها ان كان صادقا من الصادقين - 00:11:10

يعني في قوله آآ قال ابن قدامة في المغني بعد ان ذكر الكلام الذي تلونه قريبا في ما يقوله الزوج من الشهادات قال ثم يأمر المرأة بالقيام يعني يأمر الامام او القاضي - 00:11:26

الذي تلاعن عنده زوجان يأمر المرأة الزوجة بالقيام ويقول لها قولي اشهد بالله ان زوجي هذا لمن الكاذبين فيما به من الزنا وتشير اليه. وان كان غائبا اسمته ونسبته. فاذا شهدت اربع مرات وقفها ووعظها - 00:11:44

وقفها يعني خلاص لا تواصلين الشهادة لا انتظري قفي اتق الله عذاب الدنيا اهون من عذاب الاخرة يخوفها ويعظها حتى ان كانت كاذبة ترجع تنقص عن الشهادة ويقام عليها الحد لكن هذا عذاب الدنيا اهون من عذاب الاخرة. لانها اذا اقيم عليها الحد الرجم خلاص ما تسأل عن هذا الذنب يوم القيامة - 00:12:05

حدود كفارة الحد يكفر الذنب قال فان مضت يعني يوقفه ويعظها فان مضت مات ما تلكأت ولا تراجعت عن الشهادة فان مضت قال قولي وان غضب الله علي ان كان زوجي من الصادقين فيما رماني به من الزنا - 00:12:34

ثم بعد ذلك يفرق بينهما اه يقول ابن كثير شارحا لهذه الايات هذه الاية الكريمة فيها فرج للازواج. صحيح؟ هو فرج هذي زوجته في راسه كيف يصبر وان تكلم قبل نزول هذا الحكم يطبق عليه حد المفتري في الايتين السابقتين. حد القاذف - 00:12:56

يجلد ثمانين جلدة وان صبر صبر على مظض لانها زوجته وفراشه ولهذا قال ابن كثير هذه الاية الكريمة فيها فرج للازواج وزيادة مخرج اذا قذف احدهم زوجته وتعسر عليه اقامة البينة اي يلاعنها هذا يسمى الملاعنة - 00:13:30

لاجل لفظ اللعن الذي في الاية كما امر الله عز وجل وهو ان يحظرها الى الامام فيدعي عليها بما رماها به فيحلفه الحاكم اربعة شهادة اربع شهادات بالله في مقابلة اربعة شهداء انه لمن الصادقين اي فيما رماها به من الزنا - 00:13:51

والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين. فاذا قال ذلك بانت منه خلاص فرق بينهما بينونة كبرى بانت منه بنفس هذا اللعان عند الشافعي وطائفة كثيرة من العلماء - 00:14:11

وحرمت عليه ابدا ويعطيها مهرها ويتوجه عليها حد الزنا. اذا قال هذه الشهادات خلاص الان تعتبر زانية والزانية المحصن يرجم ولا يدرأ عنها الا ان تلاعن. اذا لعنت هي خلاص درأ عنها ودفع عنها الحد ما يقام عليها الحد. اما اذا سكتت - 00:14:26

فيقام عليه الحد لانه ثبت عليها بمثابة الشهود قال ولا يدروا عنها الا ان تلاعن فتشهد اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين. اي فيما رماها به والخامسة ان غضب الله عليها - 00:14:49

ان كان من الصادقين ولهذا قال ويدرأ عنها العذاب يعني الحد ان تشهد اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين ثم ذكر فائدة ابن كثير قال فخصها بالغضب - 00:15:06

كما ان الغالب ان الرجل او لان الغالب ان الرجل لا يتجشم فضيحة اهله ورميها بالزنا الا وهو صادق معذور وهي تعلم صدقه فيما رماها به. ولهذا كانت الخامسة في حقها ان غضب الله عليها والمغضوب عليه هو الذي يعلم الحق ثم يحيد - 00:15:26

عنه يقول يعني لماذا هنا الخامسة قال والخامسة ان غضب الله عليها بينما في الرجل والخامسة وان غضب الله ان ان لعنة الله عليه لكن المرأة ما قال ان لعنة الله قال غضب - 00:15:47

لماذا قال لانه الغالب ان الرجل لا يقدم على رمي زوجته فراشه اهله بالزنا الا وهو صادق لزوجته عنده غيرة عليها ويدافع عنها ويحاول سترها. فاذا اقدم هد لانه صادق - 00:16:05

وهي اذا اذا دفعت ذلك وكذبته وهي تعلم انها زانية فانها ممن خالف الحق عن علم فتكون من المغضوب عليهم. ولهذا قال الله عز وجل غير المغضوب عليهم ولا الضالين. قال المغضوب عليهم. النبي فسرها بانهم اليهود. لماذا؟ لانهم علموا الحق وعملوا بخلافه - 00:16:24

ولهذا هنا هي علمت انها فعلا زانية وحلفت كاذبة فعليها الغضب لانها خالفت الحق عن علم انها مستحقة لذلك آآ هكذا قال اه ابن كثير. وقال الشوكاني وتخصيص الغضب للمرأة للتغليظ عليها - 00:16:49

لكونها اصل الفجور ومادته. ولان النساء يكثرن اللعن في العادة. يعني ما قال كما قال الرجل ان عليها لعنة الله قال لان النساء يكثرن اللعن في العادة ومع استكثارهن منه لا يكون له في قلوبهن كبير موقع بخلاف الغضب - 00:17:13

ايه نعم النساء يكثرن اللعن كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي في البخاري وغيره يا معشر النساء تصدقن فاني رأيتكن اكثر اهل النار فقلنا يا رسول الله لم نحن اكثر اهل النار - 00:17:31

قال انكن تكثرن اللعن يكثر اللعنة على لسان المرأة. وان كان اللعن حرام لا يجوز حتى من الرجل ومن لعن احدا لا يستحق رجعت اللعنة عليه واللعن من اسباب دخول النار لان النبي قال رأيتكن اكثر اهل النار. ما هو السبب - 00:17:45

قال انكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير وهو الزوج تكفر يحسن الى احداكن الدهر كله فاذا غضبت يوما ما قالت ما رأيت منك خيرا قط ولا مانع ان يكون كلا الامرين العلة التي ذكرها ابن كثير والتي ذكرها الشوكاني كلها حق - 00:18:06

وهي سبب في ان الله اختار لفظة الغضب في حقها لان المرأة لا تأبه باللعن لانها متعودة عليه وامره هين عندها واذا كثر الإمساس قل الإحساس وكذلك لانها شهدت وهي تعلم انها كاذبة وتعلم انها فاعلة للزنا - 00:18:28

فهذا تستحق الغضب لان المغضوب عليه هو الذي علم الحق وعمل بخلافه قال ثم ذكر تعالى لطفه بخلقه ورأفته بهم وشرعه لهم الفرج والمخرج من شدة ما يكون بهم من الضيق فقال تعالى ولولا - 00:18:49

الله عليكم ورحمته اي لحرجتم وقعتم في الحرج ولشق عليكم كثير من اموركم وان الله تواب على عباده وان كان بعد الحليف والايمان المغلظة حكيم فيما يشرعه ويأمر به وفيما ينهى عنه وقد وردت الاحاديث بمقتضى - 00:19:09

بهذه الاية وسنذكر ان شاء الله بعد ذلك اه الاحاديث الواردة في سبب نزول هذه الاية اذا قوله ولولا فضل الله عليكم هنا لولا لها جواب لكن اين جواب لولا - 00:19:30

الجواب لولا محذوف تقديرهم عند ابن كثير كما مر معنا لحرجتم تقدير الكلام ولولا فضل الله عليكم ورحمته لحرجتم وقدره السمير الحلبي لهلكتم فلولا فضل الله علينا جميعا يا اخوان - 00:19:46

لهلكنا ولو وقعنا في الحرج وقال آآ الطبري ولولا فضل الله عليكم ايها الناس ورحمته بكم وانه عواد على خلقه بلطفه وطوله حكيم في تدبيره اياهم سياسته اللي عادي لا وسياسته لهم لعاجلكم بالعقوبة على معاصيكم وفضح اهل الذنوب منكم بذنوبهم ولكنه ستر عليكم ذنوبكم - 00:20:04

وترك فضيحتكم بها عاجلا رحمة منه رحمة منه بكم وتفضل عليكم فاشكروا نعمه هذا تفسير لقوله ولولا فضل الله عليكم ورحمته اي لهلكتم ولو وقعتم في الحرج وان الله تواب حكيم - 00:20:37

الاخبار بانه اذا تواب يقبل التوبة ويغفر الذنوب وانه حكيم فيما شرع وقدر ومن ذلك هذه الاحكام والدليل على ان من تاب تاب الله عليه وان التوبة تجب ما قبلها. هذا ما يتعلق يعني تفسير الاية - 00:20:54

ومفرداتها والان ننتقل الى آآ ما ذكر في سبب نزول هذه الاية. وقد ورد ذلك في احاديث آآ عدة وقد ابتدأ ابن كثير بعد قوله ذكر سبب نزولها وفي من نزلت فيه من الصحابة قال قال الامام احمد - 00:21:15

وساق اسناد الامام احمد وسنتلوه وقد بدأ به ابن كثير لانه يعني اشمل من غيره وهذا الاسناد عند احمد اه ضعفه آآ اه الالباني في ضعيف ابي داود الام وقال ضعيف لعنعنة عباد ابن منصور وضعفه - 00:21:39

وضعف وبه اعله الحافظ المنذر والعسقلاني. ايضا حافظ المنذر والعسقلاني كلهم علوا هذه الرواية. عباد ابن منصور قالوا ايضا وقد

خالفه هشام بن حسان فرواه عن عكرمة به مختصرا لكن - 00:22:01
كلامه هنا كلام العلماء منصب على الاسناد لكن المتن صحيح نعم في بعض المخالفات المتن لكن المتن صحيح لانه رواه البخاري ايضا ورواه ابو داوود ورواه النسائي مع اختلاف يسير - 00:22:20
لكن بنفس الاسناد او اختلاف في راو واحد لكن كله من حديث ابن عباس الحديث صحيح المتن ضعيف الاسناد ولهذا سنبدأ به كما بدأ به ابن كثير رحمه الله قال الامام احمد - 00:22:39
حدثنا يزيد اه اخبرنا عباد ابن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال لما نزلت والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا. قال سعد ابن عبادة وهو سيد الانصار رضي الله عنه. هكذا انزلت يا رسول الله - 00:23:01
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار الا تسمعون ما يقول سيدكم ايه كانه ظاهر كلامه في نفس الشيء هكذا نزلت يعني مستغرب الحكم ذلك ان سعد يعني ليس انكارا - 00:23:23
ولا اعتراضا لكن يعني وقع في نفسه شيء لان من شدة غيرته. لماذا؟ لان سعد يا اخوان بن عبادة رضي الله عنه كان شديد الغيرة علن على العرض سيأتي ما يدل على ذلك انه - 00:23:41
اذا تزوج امرأة وحملها على بعير او على فرس وجاء بها وصل الى بيته نحر البعير او الفرس حتى لا يركب احد مكان زوجته من شدة غيرته رضي الله عنه - 00:24:03
ولهذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتعجبون من غيرة سعد والله اني لاغير منه وان الله لا يغير مني هي الغيرة على الاعراض شيء محمود عظيم يكون عند الرجل غيرة على الارض - 00:24:16
لكن في الريبة ما هو مجرد وساوس وفي غير ريبة قال فقال سعدون ابي وقاص يا رسول الله اهكذا انزلت يا رسول الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار الا تسمعون ما يقول سيدكم - 00:24:32
فقال يا رسول الله فقالوا يا رسول الله لا تلمه فانه رجل غيور والله ما تزوج امرأة قط الا بكرا ما يزوج امرأة تزوجها احد قبله وما طلق امرأة قط فاجترأ رجل منا - 00:24:50
ان يتزوجها من شدة غيرته. فقال سعد والله يا رسول الله اني لاعلم انها حق وانها من الله ولكني قد تعجبت اني لو وجدت لكاعا لكان يعني امرأته يقصد امرأة المرأة ولكاع اصلها اللكعاء - 00:25:08
وهي الاصل فيها الامة ثم اطلقت اللكعاء ولكاع ولكاع اطلق على المرأة المستحقرة المذمومة الساقطة يعني هي كأنه هنا يقول لك يعني المرأة هذه المرأة الزانية قال يا رسول الله ولكني قد تعجبت اني لو وجدت لكاعا قد تفخذها رجل - 00:25:27
تفخذها يعني يجامعها كشف عن فخذيه وفخذيها. المراد به الجماع قد تفخذها رجل لم يكن لي ان اهيجه ولا احركه اتركه واخليه على ما هو عليه حتى اتي باربعة شهداء فوالله لا اتي بهم حتى يقضي حاجته - 00:25:48
بينتظرني اتركه ما اقول له شي اروح التمس الشهود ما هو منتظرني حتى اتي بالشهود بل متى يأتون الشؤون؟ قضى حاجته وذهب هذا وجه تعجبه ليس اعتراضا على الله ولا على حكم الله ولا حكم رسوله - 00:26:08
قال فما لبثوا الا يسيرا. حتى جاء هلال ابن امية وهو احد الثلاثة الذين تيب عليهم قال الثلاثة الذين خلفوا قال فجاء من ارضه عشاء فوجد عند اهله رجلا فرأى بعينه وسمع باذنيه - 00:26:26
راح رجل يجامع وسمع باذنيه كلامه مع المرأة فلم يهيجه حتى اصبح ما تعرض له لماذا امتثالا والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء هذا الواضح والمفهوم من الاية تحريم القذف - 00:26:49
والرمي الا باربعة شهود تهريب التعرض له قال حتى اصبح فغدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني جئت اهلي عشاء فوجدت عندها رجلا فرأيت بعيني وسمعت باذني فكره - 00:27:10
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جاء به واشتد عليه واجتمعت الانصار وقالوا قد ابتلينا بما قال سعد بن عبادة مر بكلام سعد اجد

عنده معه رجل واتركه قال - 00:27:29
ابتلينا بما قال سعد ومن هنا يقولون البلاء موكل بالمنطق قال الان يضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم هلال ابن امية ويبطل شهادته في الناس. اي لانه يعتبر قاذف قبل ان ينزل حكم - 00:27:41
ملاءة الرجل ملاعنة الرجل لزوجته. لكن لو قذف امرأة اجنبية وكان الاول العمر الحكم عام لكن جاءت هذه الاية مخصصة للازواج وهو انه يجلد ثمانين جلدة ولا تقبل له شهادة ابدا ويكون من الفاسقين كما مر قريبا - 00:27:55
قال فقال هلال والله اني لارجو ان يجعل الله لي منها مخرجا لانه صادق وقال هلال يا رسول الله اني قد ارى ما اشتد عليك مما جئت به انا رأيت انك اشتد عليك الامر وضاق صدرك بما قلت لك - 00:28:14
والله يعلم اني لصادق. الله اكبر. صادق يعرف انه صادق في حقيقة الامر قال فوالله ان فوالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان يأمر بظربه بظربه يعني ثمن جلدة اذ انزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم - 00:28:34
وكان اذا نزل عليه الوحي عرفوا ذلك بتربد وجهه صلى الله عليه وسلم تغير وجهه. يعني فامسكوا عنه حتى فرغ من الوحي. فنزلت والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء. الا انفسهم - 00:28:54
والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم فشهادة اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين الاية فسري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابشر يا هلال قد جعل الله لك فرجا ومخرجا - 00:29:10
وقال هلال قد كنت ارجو ذلك من ربي عز وجل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلوا اليها فارسلوا اليها فجاءت فتلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني تلا عليها الاية - 00:29:34
فتلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهما وذكرهما يعني على الزوج والزوجة على هلال وعلى زوجته تلى عليهم الاية التي مرت معنا وانه يوقفهم بعد الرابعة ويذكرهم بالله قال وذكرهما واخبرهما ان عذاب الاخرة اشد من عذاب الدنيا. فقال هلال والله يا رسول الله لقد صدقت عليها. فقالت كذب. فقال - 00:29:49
رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعنوا بينهما. فقيل لهلال اشهد وشهد اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين. فلما كان في الخامسة قيل له يا هلال اتق الله فان عذاب الدنيا اهون من الاخرة - 00:30:14
وان هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب. فقال والله لا يعذبني الله عليها كما لم يجلدني عليها. فشهد في لانه متأكد صادق فشهد في الخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين. ثم قيل للمرأة اشهدي اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين. وقيل لها عند الخامسة - 00:30:29
اتق الله فان عذاب الدنيا اهون من عذاب الاخرة. وان هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب فتلكأت ساعة. تلكأت يعني ترددت اه لانها تعرف انها من نفسها انها كانت فعلت - 00:30:51
حصل منها فاذا كان عندها تردد ينازعها الايمان وينازعها الشيطان الايمان ان تقول نعم فعلت ويقام لكن تخشع يقام عليها ترجم بل كانت تخشى ان تفضح قومها ولهذا اقدمت ولهذا قال - 00:31:07
فتلكأت ساعة ثم قالت والله لا افضح قومي فشهدت في الخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين. ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما. وقضى الا يدعي ولدها الا يدعى ولدها لاب - 00:31:27
لانه انتفى منه بلال قال ما هو بولدي هذا فقظاء لا يدعى ولدها لاب ولا يرمى ولدها ما يرمى انه ابن زنا ومن رماها او رمى ولدها فعليه الحد. من قال هذه زانية - 00:31:44
خلاص الان حلفت انا ما بزعل وبناء على ذلك الولد ما هو ولد زنا لكن ينفى عنه لان الرجل ما يريده ولذلك من قال هي زانية؟ يوجد ثمانين. من قال ولدها ولد زنا يوجد ثمانين. لان هذا قذف لها بالزنا. من اين يأتي ولد الزنا؟ الا من الزنا - 00:32:00
قال وقضى وقضى بيت لها عليه. ولا قوت له. من اجل انهما يفترقان من غير طلاق ولا متوفى عنها يعني ما لها عليه شيء ما لها عنده يعني تمتيع يمتعها بشيء - 00:32:19

او يترك لها السكن مدة لانها فرق بينهما باللعان لا طلاق ولا وفاة لا طلاق ولا وفاة وانما تستحق المرأة ان تمتع او تبقى في السكن اذا كانت مطلقة او كانت آآ متوفى عنها زوجها اما اللعان هذا حكم اخر - 00:32:41

قال وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان جاءت به اصيبا طريسحاء حمس الساقين او حمس الساقين فهو لهلال يعني لزوجها الحقيقي ويكون هو كاذب عليها وان جاءت به اورق جعدا جماليا خدلج الساقين سابغ الاليتين فهو - 00:33:07

فهو الذي رميت به قال فجاءت به اورق جعدا جماليا خدلج الساقين سابقا لليتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا الايمان لولا الايمان التي مرت شهادات الحلف لكان لي لكان لي ولها شأن - 00:33:29

قال عكرمة فكان بعد ذلك اي ابنها هذا الابن الذي جاءها بسبب هذا اللعان ولدت فكان بعد ذلك اميرا على مصر وكان يدعى لامه ولا يدعى لاب رواه ابو داوود - 00:33:50

عن الحسن بن علي عن يزيد بن هارون به نهر به نحوه مختصرا ولهذا الحديث شواهد كثيرة في الصحاح وغيرها من وجوه كثيرة فمنها ما رواه البخاري وذكر حديث البخاري وسنذكره بعد - 00:34:04

ذلك لكن نذكر او نشرح بعض العبارات التي وردت فقول النبي صلى الله عليه وسلم ان جاءت به اصيل الاصيب تصغير اصعب والصهبة حمرة في الشعر وقيل هو الذي تعلو لونه شقرة - 00:34:18

وهو من الرجال الاشقر قريشح القريش تصغير الارسح وهو خفيف لحم الاليتين هو الفقه بين يعني لحمه لحم الاليتين والفقدين قليل جدا نحيف ومعنى حمس الساقين اذا كان دقيقهما دقيق الساقين - 00:34:35

وقوله فان جاءت به فهو الهلال يعني لزوجها وان جاءت به اورق الاورق هو الاسمر او اللون الذي فيه سمرة يميل الى السمرة جعدا جعدا يعني جعد الشعر ضد السبت - 00:35:00

يعني شعره متجعد متعقد جماليا يعني تام الاوصاف كانه جمل ظخم خذلج الساقين خذل السقيم يعني عظيم الساقين ممتلئ الساقين سابق الاليتين يعني لحمهما كثير فهو للذي رميت به فجاءت به على الوصف الذي يكره - 00:35:18

جاءت به على الوصف الذي يكره يعني هي زانية فعلا لكن لما حلفت اخذنا بظاهر الحكم وظاهر الامر ودرء عنها الحد واكتفي بهذا القدر ونكمل ان شاء الله اه في الدرس القادم بقية اسباب نزول - 00:35:43

هذه الاية واسأل الله للجميع التوفيق والسداد. وصلى الله وسلم وبارك وانعم على عبده ورسوله نبينا محمد - 00:36:02